

يكون نقضا اذ افضل عليه بخصوصه اما اذ افضل عليه في عموم عام فلا كما هنا  
 واما في لا يلزم من اختياره من بين افراد افضل الالوان افضل اصله وقياسه  
 قالوا في حقك وما عطفه اصنافا او بما يندرجها للثبات والامر ومات جمع اوروبية  
 كسوية وهي الاصل والقبول جمع قبيلة وهي جماعة اصنام واحدا وفي  
 كلامه تلميح الى قوله صلى الله عليه وسلم ان الله اصطفى كنانة من  
 ولد اسماعيل واصطفى قريشا من كنانة واصطفى من قريش بني هاشم  
 واصطفوا في من بني هاشم فاذا خيار من خيار من خيار ولم يقا من خيار مرة  
 وبعده ليوافق ما قبله لكونها من المصنف فوق ثلاث مرات قال الامام ابن  
 تيمية وقد افاد اخوان العرب افضل من الحرم وان قريشا افضل العرب  
 وان بني هاشم افضل قريش وان المصطفى صلى الله عليه وسلم افضل  
 بني هاشم فهو افضل الناس سببا ونفسا وليس افضل العرب فقريش في بني  
 هاشم بمجرد كون المصطفى منهم وان كان هذا من العضم بل هم في انفسهم افضل  
 بذلك ثبت للشي صلى الله عليه وسلم انه افضل سببا ونفسا والارواح التي  
 ذكره المناوي وعلى الله وسعادته ان اراد بالاراد من تحرم عليه الزكاه  
 وعمه مؤمنوا بني هاشم وبني المطلب عندما ما التفتا في ومؤمنوا بني هاشم  
 فقط عند الامامة في الال والاصحاب عموم وخصوص من وجه  
 فقطم على الال الادخال الصاحب الذي ليسوا بال كاف في بكر وعمر وعلمان  
 وان اراد بالال اتقيا الامة او جميعا الحادية كما هو لا نسب في مقام الدعاء  
 على ما قالوا كان بينهم العموم والخصوص بالانطلاق المطلق فالعقول  
 وانما قلت على ما قالوا لان المراد في ان لا يطبق القول بالنسبية الالادامة  
 الالحادية في مقام الدعاء بل التفصيل بحسب ذلك الدعاء فان كان حاله يبا سببا  
 ارادة اهل بيته حمل علقته الال عليهم في قولي اللهم صل على سيدنا محمد  
 وعلى اله الذين اذ هبت عنهم الارجس وظهرت لهم تطهروا وان كان بيا نسب  
 ارادة الاقرباء حمل عليهم في قولي اللهم صل على سيدنا محمد النبي واله  
 الذين حملهم بالنعوي وحفظهم من المعاصي وان كان بيا نسب الالادامة  
 الالحادية حمل عليهم في قولي اللهم صل على سيدنا محمد وعلى اله الذين  
 شرفتم بانبا ع

ما لم يكن  
 في قولهم  
 في قولهم  
 في قولهم

وان المراد بالعقول النفوس لانها الخاطبة والممد كتحقيقه ولا يستلزم كما  
 النفوس زكاة العقول وبقا العكس لان عقل النفس الى الشهوات وعقل العقول الى  
 الخالات لكن ان اراد بالال اتقيا الامة كان المراد بالزكاه التامة او لظاهره من  
 ذهن المعاصي وان اراد به الالحادية كان المراد التامة او لظاهره من ذهن المعاصي  
 وما بين الاضطرار الاضافة على معنى في اي الصائمين في الاضطرار فقال  
 صواب واصاب اي واخو الواقة والاضطرار جمع نظر وسياق في نسخة وقال  
 صواب الاضطرار على ان الاضطرار من اضطرارة الصفات الموصوف والاضطرار  
 عليه على نسخة الاولى ذوي وعلى التامة العقول فان قلت في اصنافه  
 الكيفية اي الموصوف واصنافه الشئ لنفسه لان الصفات عين الموصوف  
 قلت اشبهه صدي حواريها نظر في تقابلها لادامة الصفة على ما  
 لم يدل عليه الموصوف من المعاصي القاصم به على الله وقد نعت ليس ان  
 العلامة بالاعتراف قال ان الحق مذهب الكوفي من حواريها  
 الشئ التي لنفسه والاحتلو للفتنة ومنها قوله تعالى في كتب ربكم على بضعة  
 الرخصة اه و قوله من اضطرارة الصفات في الموصوف اي ان كان صفة  
 الى مكان موصوفه والامر بالصفة والموصوف بالمعاصي المعقوب فلا يرد  
 ان الفت لا يتقدم على المصوف ولا يثبت والحمد وعلى لئلا يورث  
 هم الموصوف بالصناعة ولو يستدل به في رتبة على الاصناف عند الختان  
 قوله ومن تبعمهم مضمونهم من عملهم على الاقرب والمراد  
 بالاحسان العمل الصالح والمراد من تبعمهم من عملهم وان يكون على  
 عقولهم والبا في احسان معني في المراد بالاحسان العمل الصالح الذي  
 وغيره من الطاعات والان بيان فتدخل عصاة المؤمنين والاول لا نسب  
 تبعمهم بقوله ذوي النور وبداره الاسرار وان كان يمكن ان يراد بامر  
 من ذلك بيان والبا في اسب بمقام الذم كما ان اراد بالال جمع هذا لانه  
 لم يحسن ان يراد من قول النبي صلى الله عليه وسلم ما يشمل عصاة المؤمنين الذين من تبعمهم  
 في الال ولعله لخصيصهم بالذم كما ان اراد بالال ان يثبت  
 الامة لم يحسن ان يراد من تبعمهم في الاعمال الصالحة لما ذكرنا من انهم والاراد  
 جمع يورد هو بمعنى الصنابة والصفوة لغت وقال في الصنابة المورثات

